

7 - التعليق على صحيح البخاري كتاب الصوم 7 جماد أول

3441هـ

سامي بن محمد الصغير

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايقه ولجميع المسلمين قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه - [00:00:01](#) في كتاب الصوم باب بركة السحور من غير ايجاب لان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه واصلوا ولم يذكر ولم يذكر السحور قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا جويرية عن نافع عن عبدالله رضي الله عن عبدالله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم وصل - [00:00:18](#)

تواصل الناس شق عليهم فنهاهم. قالوا انك تواصل. قال لست كهينتكم. اني اظل اطعم واسقى قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبدالعزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تسحروا - [00:00:40](#)

فان في السحور بركة بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه قال رحمه الله تعالى باب بركة السحور البركة - [00:01:04](#) هي الخير الكثير الواسع وقول السحور هو الاكل بالسحر وهو اخر الليل قال لي ان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه واصلوا ولم يذكر ولم يذكر السحور ثم ذكر الحديث - [00:01:18](#)

عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم واصل تواصل الناس فشق عليهم الوصال من الوصل وهو مصدر واصل يواصل وصالا تقاتل يقاتل قتالا واما شرعا فهو وصل يوم بيوم اخر بحيث لا يفطر بين يومين فاكثر - [00:01:40](#) ان يصل صوم يوم بيوم بحيث لا يفطر بينهما النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة نهى عن الوصال والنهي طلب الكف على وجه الاستعلاء لما نهاهم قال رجل من المسلمين يا رسول الله انك تواصل - [00:02:11](#)

انك تواصل وهذا ليس اعتراضا وانما اراد معرفة الحكم فهي جملة تعليلية لوصالهم اي اننا واصلنا لانك تواصل وانت اسوتنا وقدوتنا فقال عليه الصلاة والسلام وايكم مثلي؟ وفي رواية لست كهينتكم اي كصفتكم - [00:02:35](#) اني اظل اطعم واسقى وفي رواية اني ابيت عند ربي يطعمني ويسقيني وهذه جملة تعليلية ببيان الفرق بينه وبينهم الذي يمنعهم من التأسى به وقوله اطعم واسقى المطعم والمسقي هو الله - [00:03:02](#)

كما في الرواية اني ابيت عند ربي يطعمني ويسقيني وليس المراد بذلك الطعام والشراب الحسي المعهود لانه لو كان كذلك لم يكن مواصلا وقيل انه طعام وشراب من الجنة وان طعام الجنة وشرابها لا يفطر الصائم - [00:03:31](#) وهذا فيه نظر الطعام والشراب الذي في الجنة لا يكون الا بعد دخولها. كما قال صلى الله عليه وسلم في خطبته في صلاة الكسوف لما هم ان يأخذ عنقودا من الجنة قال ثم بدا لي الا افعل - [00:04:01](#)

وقيل ان المراد بالطعام والشراب ما يكون في قلبه من ذكر الله تعالى والامس بمناجاته فيشتغل بذكره عما سواه وانشغال الروح وانشغال الروح بالشيء يشغلها عن حاجة البدن الحسية كما قال الشاعر لها احاديث من ذكراك تشغلها عن الشراب وتلهيها عن الزاد -

[00:04:19](#)

وفي الحديث الآخر قال فلما ابوا اي ينته واصل بهم يوما ويوما كالمنكر لهم يعني كالمعاقب لهم هذا الحديث فيه فوائد منها اولا
 النهي عن الوصال لان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:57](#)

نهى الصحابة عن ذلك لما فيه من الضرر الواقع او المتوقع من انهاك البدن واحداث الملل والسامة من هذه العبادة وقد اختلف العلماء
 رحمهم الله في حكم الوصال على ثلاثة اقوال - [00:05:16](#)

القول الاول ان الوصال محرم وهذا مذهب الائمة الثلاثة مذهب ابي حنيفة ومالك والشافعي وابن حزم ايضا واستدلوا على تحريم
 الوصال بامور اولا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى - [00:05:41](#)

عنه والاصل في النهي التحريم وثانيا ان الرسول صلى الله عليه وسلم نكل بهم وعاقبهم ولا عقوبة الا على فعل محرم والقول الثاني
 ان الوصال جائز وان النهي في الحديث - [00:06:06](#)

ليس للتحريم وانما هو للارشاد واستدل هؤلاء على جوازه بفعل بعض الصحابة رضي الله عنهم ومنهم عبد الله بن الزبير رضي الله
 عنه فانه واصل خمسة عشر يوما رضي الله عنه - [00:06:32](#)

والقول الثالث جواز الوصال الى السحر مع ان المبادرة بالفطر افضل لكن يجوز ان يواصل الى السحر وما زاد على السحر فانه مكروه
 وهذا مذهب الامام احمد رحمه الله واختاره ابن القيم وهو مذهب - [00:06:58](#)

جماعة من اهل الحديث وهو الصحيح في هذه المسألة ان الوصال جائز الى السحر ويدل عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم فايكم
 اراد ان يواصل فليواصل هي السحرة وثانيا - [00:07:22](#)

انه لو ان النهي لو كان للتحريم لم يواصل بهم ولم يأذن لهم بالوصال الى السحر وفي هذا الحديث ايضا حرص الصحابة رضي الله
 عنهم على الخير والتأسي بالنبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:44](#)

ومنها ايضا ان الاصل في افعاله عليه الصلاة والسلام التأسي به حتى يقوم دليل يدل على الخصوصية ومنها اثبات الخصوصية
 للرسول صلى الله عليه وسلم في بعض احكام بقوله اني لقوله لست كهيتكم - [00:08:04](#)

وهو كذلك وهناك احكام يختص بها الرسول عليه الصلاة والسلام دون غيره ومنها ايضا الحكمة في التشريع وانه لا يخص احد في
 حكم الا لمعنى يقتضيه النبي عليه الصلاة والسلام انما خص بهذا الحكم - [00:08:34](#)

وهو جواز الوصال بمعنى وعلة وهو قوله اني لست كهيتكم اني اطعم واسقى وفي رواية اني ابيت عند ربي يطعمني ويسقيني
 ومنها ايضا حسن تعليم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:09:00](#)

حيث بين للصحابة رضي الله عنهم الفرق بينه وبينهم لاجل ان يزدادوا طمأنينة في الحكم ومن فوائده ايضا انه ينبغي للانسان ولا
 سيما العالم والقُدوة اذا خالف غيره ان يبين وجه المخالفة - [00:09:21](#)

لان لا يتهم ومنها ايضا جواز التعزير لان الرسول عليه الصلاة والسلام واصل بهم يوما ثم يوما كالمنكل لهم اما الحديث الثاني وهو
 قول حديث ابي حديث انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تسحروا فان في السحور بركة تسحروا -
[00:09:53](#)

هذا امر بالاكل بالسحر وهو اخر الليل والخطاب هنا تسحروا عام اريد به الخاص الخطاب لمن يريد الصوم قال فان في السحور بركة
 الجملة تعليلية والسحور بفتح السين ما يتسحر به - [00:10:21](#)

وبالظن الفعل وقد روي الحديث بالوجهين والقاعدة في هذا الباب ان ما كان على وزن فعول فان كان بالفتح قهوة الالة وان كان بالظم
 فهو الفعل فتقول سحور وسحور فالسحور الطعام الذي يتسحر به ويؤكل. والسحور الاكل - [00:10:51](#)

وتقول طهور وطهور والماء الذي يتطهر به والطهور هو فعل المتوضئ قال تسحروا فان في السحور بركة البركة هي الخير
 الكثير الثابت بان لانه مأخوذ من البركة وماؤها ثابت وكثير - [00:11:24](#)

ففي هذا الحديث فوائد منها امر الصائم بالسحور وهذا الامر للاستحباب عند جمهور العلماء وقيل انه للوجوب وهو مبني الخلاف
 مبني على حكم الوصال فان قلنا ان الوصال محرم الامر للوجوب - [00:11:51](#)

وان قلنا ان الوصال جائز فالامر لاستحباب ومنها ايضا ان في السحور بركة في قوله فان في السحور بركة وهذه البركة بركة دينية وديوية فمن بركات السحور اولا امتثال امر النبي صلى الله عليه وسلم - [00:12:18](#)

ولا ريب ان امتثال امره خير وبركة ومن بركة السحور الاقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم وهذا ايضا خير وبركة ومن بركات السحور مخالفة اهل الكتاب كما في صحيح مسلم من حديث عبد الله ابن عمرو ابن العاص - [00:12:47](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر ومن بركة السحور ايضا ان فيه عوننا على طاعة الله تعالى وكل ما اعان على الطاعة فهو خير وبركة - [00:13:14](#)

ومنها ايضا من بركاته انه عبادة فيحصل للمتسحر الاجر والثواب ومن بركة السحور ان المتسحر يقوم في اخر الليل السحور هو الاكل في اخر الليل المتسحر يقوم في اخر الليل - [00:13:38](#)

فيذكر الله تعالى ويستغفره والمستغفرين بالاسحار ثم يصلي ما كتب الله له ويصلي الفجر جماعة وهذه بركة ومن بركات السحور ايضا المشاهدة ان اعداد المصلين في صلاة الصبح في رمضان - [00:14:01](#)

تكون اكثر من غيرها وهذا امر محسوس معلوم هذه بعض البركات الدينية اما البركات الدنيوية السحور فمنها التمتع بما تشتهي النفس من مأكول ومشروب مباح ومنها ايضا حفظ قوة البدن - [00:14:24](#)

ونشاطه ومنها ايضا البركة الحسية الظاهرة وذلك ان المتسحر يستغني بسببه عن الاكل والشرب طيلة اليوم ويستفاد من هذا الحديث ايضا اثبات البركة في المخلوقات اثبات البركة في المخلوقات واعلم ان - [00:14:55](#)

طلب البركة لا يخلو من حالين الحالة الاولى ان يكون طلبها بامر شرعي معلوم القرآن فانه مبارك في اثره وتأثيره واثاره القرآن مبارك في اثره وفي تأثيره وفي اثاره ومن بركته ما يحصل للقارئ من الاجر والثواب - [00:15:27](#)

الثاني او الثاني حلو الثانية من من طلب البركة ان يكون طلبها بامر حسي معلوم كالعلم فانه يتبرك بعلم الرجل وبدعوته الى الخير ومن هذا قول اسيد بن الحضير رضي الله عنه - [00:16:06](#)

ما هذه في اول بركتكم يا ال ابي بكر وفي هل هذا الحديث ايضا من الفوائد ان السحور لا يختص بنوع معين من الطعام باطلاق الحديث تسحروا ولم يقل كذا وكذا - [00:16:30](#)

وكل ما تشتهي النفس من المباح فله ان يأكله ومنها ايضا حسن تعليم الرسول صلى الله عليه وسلم بقرنه الحكم بالعلة الحكم في علقته وهو قوله فان والجملة هنا وقرن الحكم بالعلة - [00:16:55](#)

له فوائد متعددة منها بيان سمو هذه الشريعة وان احكامها معللة ومنها ايضا طمأنينة المكلف بان المكلف اذا علم العلة اطمأن للحكم ومن فوائد قرن الحكم بالعلة التنشيط عن الامتثال - [00:17:22](#)

لان معرفة العلة يدفع الانسان وينشطه على امتثال الحكم والعمل به ومنها ايضا اثبات يعني من من فوائد قرن الحكم بالعلة ان الحكم نعم امكان القياس امكان القياس اذا كانت العلة متعددة - [00:17:59](#)

واذا كانت العلة مما يتعدى وليست قاصرة فانه يقاس عليه وهذا له نظائر منها قول الله عز وجل قل لا اجد فيما اوحى الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة - [00:18:27](#)

عودة من مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس فيؤخذ منه ان كل محرم ان كل نادر هو محرم. كل محرم فهو نجس نعم. كل نجس فهو محرم ولا يجزم من التحريم النجاسة - [00:18:43](#)

ومنها ايضا ومنه قول النبي عليه الصلاة والسلام لا يتناجى اثنان دون الثالث من اجل ان ذلك يحزنه ومن فوائد قرن الحكم بالعلة ظهور مقتضى اسمي الحكيم الا عز وجل - [00:19:05](#)

وانه سبحانه وتعالى حكيم في قدره وحكيم في شرعه ولا يشرع الشرائع الا لحكمة ومن فوائد قرن الحكم بالعلة ان الحكم يوجد عند وجود علقته وينتفي عند انتفائها وهذا ما يعبر عنه - [00:19:22](#)

عند الاصوليين وعند الفقهاء بقولهم الحكم يدور مع علقته وجودا وعدما فاذا وجدت العلة وجد الحكم واذا انتفت العلة انتفى الحكم.

نعم قال رحمه الله تعالى باب اذا نوى بالنهار صوما - [00:19:46](#)

قالت ام الدرداء كان ابو الدرداء يقول عندكم طعام ان قلنا لا قال فاني صائم يومي هذا رفع له ابو طلحة وابو هريرة وابن عباس

وحذيفة رضي الله عنه. طيب. يقول باب اذا نوى بالنهار صوما - [00:20:08](#)

وقوله اذا نوى بالنهار اي انشأ الصيام في اثناء النهار انشأ الصيام في اثناء النهار وقال وقالت ام الدرداء كان ابو الدرداء رضي الله عنه

يقول عندكم طعام قلنا فان قلنا لا. قال فاني صائم اليوم هذا - [00:20:24](#)

وهذا قد جاء في حديث عائشة رضي الله عنها قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وقال هل عندكم شيء قلنا لا

قال اني اذا صائم - [00:20:44](#)

قالت ثم اتانا يوما اخر وقال هل عندكم شيء فقالت اهدي لنا حيس وقال ارنيه فلقد اصبحت صائما فيؤخذ من هذا الحديث جواز

انشاء النفل بنية من النهار جواز انشاء - [00:20:57](#)

النفل بنية من النهار ولكن هذا خاص من نفل المطلق وليس على عموميه واما النفل المقيد فلا بد من تبين النية له قبل الفجر القاعدة

ان كل صوم معين فلا بد ان تبين له النية - [00:21:18](#)

قبل الفجر لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له وعلى هذا فلو مثلاً انشأ النية من النهار

في يوم عرفة فلا يصح - [00:21:43](#)

فهمتم لا يصح ان ان يصوم وكذلك ايضا عاشوراء فكل صوم معين لابد ان ينويه قبل طلوع الفجر واما النفل المطلق فيصح انشاؤه

بنية من النهار ولكن يشترط بجواز انشاء نية النفل بنية من النهار ان يشترط - [00:22:02](#)

لصحة انشاء النفل في اثناء النهار يشترط له الا يفعل قبل نيته ما ينافي الصيام الا يفعل ما ينافي الصيام من اكل وشرب ونحوه وقال

بعض العلماء يشترط ان يكون - [00:22:28](#)

ان يقول عند طلوع الفجر اهلاً للصيام يشترط ان يكون عند طلوع الفجر يعني وقت تبين النية عند طلوع الفجر اهلاً للصيام وبناء

على هذا ان يكون ان يكون عند طلوع الفجر اهل الصيام - [00:22:51](#)

لو ظهرت الحائض بعد طلوع الفجر لم يصح ان تنشئ الصوت لانها وقت النية لم تكن اهلاً ولكن على القول الثاني على القول الاول الا

يفعل منافياً يصح وهذا هو المشهور - [00:23:08](#)

طيب يقول وفعله ابو طلحة وابو هريرة وابن عباس وحذيفة رضي الله عنهم اه ثم ذكر الحديث نعم قال حدثنا ابو عاصم عن يزيد

ابن ابي عبيد عن عن سلمة ابن الاكوع رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً ينادي في الناس يوم - [00:23:28](#)

عاشوراء ان من اكل فليتم او او فليصم. ومن لم يأكل فلا يأكل طيب هذا حديث سلمة بن اكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث

رجلاً ينادي في الناس يوم عاشوراء. وعاشوراء واليوم العاشر من شهر الله المحرم - [00:23:50](#)

ان من اكل فليتم او فليصم ومن لم يأكل فلا يأكل وهذه المرحلة الثانية من مراحل مراتب صوم عاشوراء فان يوم عاشوراء مر في

مراحل في مراحل اربع المرحلة الاولى - [00:24:08](#)

ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصومه في مكة وكانت قريش تصومه كما في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها

قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم عاشوراء في مكة وكانت قريش تصومه - [00:24:33](#)

المرحلة الثانية ان الرسول صلى الله عليه وسلم لما هاجر من مكة الى المدينة وجد اليهود يصومون هذا اليوم يوم عاشوراء فسألهم

فقال ما هذا اليوم الذي تصومونه قالوا انه يوم نجى الله فيه موسى وقومه واغرق فرعون وقومه - [00:24:49](#)

فنحن نصومه شكراً فصامه وامر بصيامه واكد ذلك حتى ذهب بعض العلماء الى انه كان في هذه المرحلة واجبا صيام عاشوراء في

هذه المرحلة كان واجبا بل جاء في الاحاديث انهم كانوا يصومون صبيانهم - [00:25:18](#)

ويلهونهم باللعب من العهن ونحوه المرحلة الثالثة انه لما فرض صيام رمضان ترك النبي صلى الله عليه وسلم الامر صيام عاشوراء

والتأكيد وقال ان صائمون غدا يعني عاشوراء فمن شاء ان يصوم فليصم ومن شاء ان يفطر فليفطر - [00:25:41](#)

والمرحلة الرابعة انه في اخر حياته عليه الصلاة والسلام عزم على مخالفة اهل الكتاب وقال لئن في السنة العاشرة لئن بقيت الى قابل لاصومن التاسع لكنه عليه الصلاة والسلام توفي - [00:26:09](#)

قبل ذلك وفي قوله ان من اكل فليتم صومه او فليصم. ومن لم يأكل فلا يأكل من اكل فليتم صومه او او فليصم ومن لم يأكل يعني من قبل فلا يأكل وهذا دليل على - [00:26:29](#)

جوازي انشاء النفل بنية من النهار وقولوا ان من اكل فليتم او فليصم يعني فليمسك ومن لم يأكل فلا يأكل وهذا يدلنا ايضا على ان الحكم معلق بالعلم ان النية تتبع العلم - [00:26:49](#)

ان النية تتبع العلم هذه شاهد لما ذهب اليه المؤلف انه اذا نوى بالنهار صوما فانه يجزئه ذلك فاذا قال قائل انتم ذكرتم ان ان انشاء النفل بنية من النهار انما يكون في الصوم المطلق لا المعين - [00:27:13](#)

وصيام عاشوراء يوم معين فهتمم ومع ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم قال فليصم وقال فليتم صومه فما الجواب نقول ان هناك فرقا بين من كان عالما بالوجوب بين من كان عالما ومن كان جاهلا - [00:27:40](#)

فهؤلاء الصحابة رضي الله عنهم لم يعلموا بمشروعية الصيام عاشوراء لم يعلموا بها فهو كصيام رمضان فلذلك اجزأهم ذلك اليوم لانهم قبل الامر به لم يكن عندهم علم بذلك فيجزئهم. اما من كان عالما - [00:27:59](#)

فلا يجزئه نعم قال رحمه الله تعالى وفي هذا الحديث ايضا دليل على مشروعية تبليغ العلم لقوله بعث بعث رجلا ينادي في الناس ومنها ايضا انه ينبغي المرء ان يستعمل كل وسيلة تبليغ العلم - [00:28:23](#)

في قوله ينادي في الناس وانه كلما كانت الوسيلة ابليغ فهي اولى ويتفرعون هذا انه ينبغي لاهل العلم والدعوة الى الله تعالى ان يستغلوا الوسائل العصرية يعني وسائل الاتصالات العصرية في تبليغ العلم - [00:28:51](#)

فانه قد يسر الله تعالى في زمننا من ايصال العلم ما لم ييسره على من كان قبلنا وذلك بواسطة التسجيلات والبث المباشر سواء كان مسموعا مرئية الانسان مثلا يتكلم في - [00:29:20](#)

زمن في موضع من المواضع يتمكن الناس ان يشاهدوه في جميع اصقاع العالم وهذا لو قيل للناس قبل ربما خمسين سنة لقالوا هذا لا يعقل او يستحيل والحمد لله الذي يسر - [00:29:42](#)

اقول اه هذا الامر الانسان يستطيع ان يبلغ العلم الى كافة العالم وذلك بواسطة البث المباشر. ثم ايضا هو يحفظ تحفة يبقى المهم انه ينبغي لطالب العلم او العالم والداعي الى الله عز وجل ان يسلك كل طريق - [00:30:01](#)

يوصل العلم الى الناس. او يتمكنوا من ايصال العلم الى الناس واعلم انه كلما ازداد العدد او الناس الذين توصل العلم اليهم ازددت اجرا وثوابا من دل على خير فله مثل اجر - [00:30:25](#)

فاذا تعدد الفاعلون تعدد الاجر والثواب. من دعا الى هدى كان له من الاجر مثل اجور من تبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيئا قال رحمه الله تعالى باب الصائم يصبح جنبا - [00:30:45](#)

قال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سمي مولى ابي بكر ابني عبدالرحمن ابن الحارث ابن هشام ابن المغيرة انه سمع ابا عبد الله سمع ابا بكر بن عبدالرحمن قال كنت انا وابي حتى دخلنا على عائشة وام سلمة حاء - [00:31:05](#)

يعني تحويل السنة. نعم قال وحدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام ان ابا عبد الرحمن اخبر مروان ان عائشة وام سلمة اخبرتا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر - [00:31:25](#)

هو جنب من اهله ثم يغتسل ويصوم وقال مروان لعبدالرحمن ابن الحارث اقسم بالله لتفزعن بها ابا هريرة. ومروان يومئذ على المدينة فقال ابو بكر فكره ذلك عبدالرحمن. ثم قدر لنا ان نجتمع بذي الحليفة - [00:31:48](#)

وكانت لابي هريرة هنالك ارض وقال عبدالرحمن لابي هريرة اني اذكر لك امرا ولولا مروان اقسم علي فيه لم اذكره لك وذكر قول عائشة وام سلمة فقال كذلك حدثني الفضل ابن عباس - [00:32:08](#)

وهو اعلم وقال همام وابن عبد الله ابن عمر انا عندي وهن اعلم يقول فذكر قول عائشة وهم وام سلمة فقال كذلك حدثني الفضل ابن

عباس وهن اعلم طيب كمل - 00:32:26

وقال همام وابن عبد الله ابن عمر عن ابي هريرة كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر بالفطر والاول اسند عندي وهو اعلم اي بما روى والعهد عليه في ذلك لا على لا عليه - 00:33:01

ووقع في رواية النسف عن البخاري وهن اعلم اي ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك في رواية معمر وفي رواية بن جريج فقال ابو هريرة اههما؟ قالتاه قال نعم قال هما اعلم - 00:33:18

وهذا يرجح رواية النسفي وللنساء من طريق عمر ابن ابي بكر ابن عبد الرحمن عن ابيه هي اي عائشة اعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم منا وزاد ابن جريج في روايته فرجع ابو هريرة عما كان يقول في ذلك - 00:33:34

وكذلك وقع في رواية محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن النسائي انه رجع وروى ابن ابي شيبة من طريق قتادة عن سعيد ابن المسيب ابو هريرة رجع فتنتهى طيب قوله رحمه الله باب الصائم - 00:33:54

يصبح جنباً اي هل يصح صومه او لا والجنب الجنب من لزمه الغسل الجنب من لزمه الغسل وسمي جنباً باحد امرين الامر الاول ان الماء جانب محله. يعني باعد محله - 00:34:12

والثاني انه مأمور لاجتناب مواضع الصلاة لقوله عز وجل ولا جنباً الا عابري سبيل حتى تغتسل اذا الجنب من لزمه الغسل اما بانزال او بجماع ولو لم ينزل وهذا الحديث يقول كنت انا وابي حين دخلنا على عائشة رضي الله عنها وام سلمة الى اخره - 00:34:39

فيه دليل على فوائد منها اولا جواز القسم بدون استقسام في قوله اقسم بالله الى اخره وانما يكون القسم جائزاً او مطلوباً اذا كان الامر ذا اهمية ولذلك امر الله تعالى رسوله عليه الصلاة والسلام ان يقسم في القرآن في مواضع ثلاث. لا رابع لها - 00:35:08

الموضع الاول في سورة يونس قال الله تعالى ويستنبئونك احق هو قل اي وربى انه لحق والموضع الثاني في سورة سبأ وقال الذين كفروا لا تأتينا الساعة قل بلى. وربى لتأتينكم - 00:35:44

والموضع الثالث في سورة التغابن زعم الذين كفروا ان لا يبعثوا قل بلى وربى لتبعثون ولكن كما سبق ان القسم لا يكون الا في الامور الهامة التي تحتاج الى ولهذا قال علماء البلاغة رحمهم الله - 00:36:07

ان المخاطب من حيث توكيه الكلام على احوال ثلاث الحالة الاولى ان يكون المخاطب خالي الذهن بحيث لا يكون عنده ما يشوش فكره او ذهنه من شك ونحوه فيلقى اليه الكلام من غير توكيد - 00:36:33

فتقول مثلاً زيد قادم او زيد قائم ونحن والحال الثانية ان يكون المخاطب متردداً عنده شيء من التردد قالوا فيحسن التوكيد في هذه الحال بقسم او غيره والحال الثالثة ان يكون المخاطب منكراً - 00:36:59

قالوا فيجب التوكيد بقسم او غيره فتقول مثلاً لا في في الاول زيد قادم او زيد قائم فتقول ان زيدا قادم قائم او تقول والله ان زيدا لقادم ونحو ذلك - 00:37:30

وفيه ايضاً دليل على صحة صوم الجنب صحي صوم الجنب وان لم يغتسل الا بعد طلوع الفجر لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من اهله - 00:37:50

ثم يغتسل ويصوم ويقاس على ذلك الحائض فيؤخذ منه ايضاً صحة صوم الحائض اذا طهرت قبل الفجر ولو لم تغتسل الا بعد طلوع الفجر لا يصح صومها ومنها ايضاً في قوله وهو جند من اهله - 00:38:11

احترازاً من الاحتلام ويؤخذ منه ان فيه اشارة الى ان الرسول صلى الله عليه وسلم لا يحترم وهو كذلك فمن خصائصه انه لا يحترم بان الاحتلام تلاعب من الشيطان - 00:38:39

والنبي صلى الله عليه وسلم منزّه عن ذلك ومنها ايضاً جواز التحدث بما يستحي من ذكره الحاجة جواز التحدث او جواز الاخبار بما يستحي من ذكره اذا دعت الحاجة الى ذلك - 00:38:57

او المصلحة لان قوله كان يدركه الجنب كان يدركه الفجر وهو جنب من اهله هذا مما يستحي منه لكن ذكر او اخبر عنه لما فيه من المصلحة وهي بيان الحكم - 00:39:21

الشرعي ومنها ايضا بيان فضل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم حيث نقلنا مثل هذه الاحكام يعني مثل هذه الاحكام لا يمكن ان ينقلها الا من كان الصق به واخبر به وببيته - [00:39:35](#)

ومنها ايضا بيان حكمة من حكم تعدد ازواجه عليه الصلاة والسلام وانه ليس المقصود من تعدد زوجاته مجرد هذا الوطن والتمتع بل هناك حكم عظيمة في تعدد زوجاته عليه الصلاة والسلام - [00:40:01](#)

منها نقل الاحكام الشرعية ومنها ايضا تأليف القلوب سواء كان ذلك في قلوب زوجاته او في قلوب من ينتمين اليها من قبائل ونحوها قال رحمه الله تعالى باب المباشرة للصائم - [00:40:23](#)

وقالت عائشة رضي الله عنها يحرم عليه فرجها قال حدثنا سليمان بن حرب عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر وهو صائم - [00:40:46](#)

وكان املككم لاربه وقال ابن عباس وقال قال ابن عباس مأرب حاجة مهرب انا عندي بالمدمأرب وقال ابن عباس ما ارد. مأرب الهمزة وهذا وصلهم ولي فيها مأرب - [00:41:04](#)

الاية مأرب اي حاجة يقصد الاية ولي فيها مأرب اخرى يعني عصا موسى وكان املككم لاذ به لا بس حتى هذي البهي قل الارباع نعم طبيب كمل ما هي مشكلة - [00:41:37](#)

وقال قال ابن عباس مأرب حاجة. قال طاووس ماء مفتوحة. ايه ايضا نشوف حوائج اذ به بفتح الهمزة والراء ويروى بكسر همزة وسكون كمل قال طاووس غير اولي الاربة. الاحمق لا حاجة له في النساء - [00:42:05](#)

قال جابر بن زيد ان نظر فامن يتم صومه يقول باب مباشرة للصائم المباشرة هي الجماع فيما دون الفرج احسن ما يقال فيها الجماع فيما دون الفرج اي حكمها وقالت عائشة رضي الله عنها يحرم عليه فرجها - [00:42:39](#)

ومفهومه جواز ما سوى ذلك ثم ذكر حديث عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم ويباشر وهو صائم وكان املككم لاربه. يعني ايه شهوته - [00:43:02](#)

ففي هذا الحديث دليل على مسائل منها اولا جواز القبلة للصائم جواز القبلة بالصائم لان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم واعلم ان القبلة بالنسبة للصائم لا تخلو من ثلاث حالات - [00:43:19](#)

الحالة الاولى الا يصحبها شهوة اصلا او ان لا يقارنها شهوة اصلا تقبيلي الانسان لوالديه او لولده او لاصدقائه ونحوهم هذه لا حكم لها والحال الثانية ان يصحبها شهوة ويأمن من فساد الصوم - [00:43:43](#)

يأمل من فساد الصوم بحيث انه يملك نفسه المشهور من المذهب انها مكروهة والقول الثاني انه لا كراهة وهذا هو الصحيح لهذا الحديث بان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقبل - [00:44:15](#)

ومعلوم ان تقبيل الرجل لامرأته انما يكون لشهوة والحال الثالثة ان تكون القبلة لشهوة ويملك نفسه. ان يصحبها شهوة ولكنه تملك نفسه لا استغفر الله. الحال الثالث ان تكون القبلة لشهوة ولا يملك نفسه. بحيث يخشى ان يخرج منه شيء - [00:44:37](#)

حينئذ تكون محرمة لانه يعرض صومه للفساد والواجب على الصائم ان يصون صومه من النواقص والنواقض ومنها ايضا جواز المباشرة للصائم جواز مباشرة للصائم والمباشرة للصائم لا تخلو من حالين - [00:45:04](#)

القبلة الحالة الاولى ان ليأمن نفسه من ان ينزل ان يخرج منه شيء هذا الجائز والحال الثاني الا يأمن نفسه حيث يخشى ان يخرج منه شيء يفسد صومه وحينئذ يكون محرما - [00:45:29](#)

وفيه ايضا ما تقدم من بيان الفرق بين الرسول صلى الله عليه وسلم وبين غيره بقوله وكان املككم لاربه ومنها ايضا ان الاسوة والقودة اذا خالف غيره فينبغي ان يبين علة المخالفة - [00:45:50](#)

يبين علة المخالفة لانه لو قال كان يقبل وهو صائم ويباشر وهو صائم لفهم منه انه تجوز القبلة والمباشرة حتى لو خرج منه شيء ولكن هذا ليس مرادا ولهذا قال لو كان املككم باربه. يعني انه يملك - [00:46:15](#)

شهوته فهذا دليل على ان العالم والاسوة والقودة اذا خالف غيره فانه يبين علة المخالفة او الحكمة في المخالفة حتى يتضح الامر قال

قال ابن عباس مآرب اي حاجة ومنه قول الله تعالى عن موسى عليه الصلاة والسلام ولي فيها مآرب اخرى - [00:46:36](#)
قال طاووس اولي الاربا الاحمق لا حاجة له في النساء وقال جابر ابن زيد ان نظر فامنى يتم صلى الاحمق من الاحمق الاحمق هو الذي يرتكب المخالفة عن عمد الحمق - [00:47:04](#)

هو ارتكاب المخالفة عن عمد فتقول له مثلاً هذا خطأ يقول انا اعرف انه خطأ لكن ما دخلك ما شأنك هذا يسمى يسمى احمق اذا الاحمق هو الذي يرتكب المخالفة عن عمد - [00:47:25](#)
حيث انه يعرف ان هذا الشيء خطأ وتقول له هذا خطأ يقول انا اعرف انه خطأ انا اعلم منك لكن ما شأنك ما شأنك هذا احمق وقال جابر بن زيد ان نظر فامنى يتم صومه - [00:47:44](#)
النظر فامنع النظر اذا نظر الصائم وان فلا يخلو اما ان تكون النظرة نظرة واحدة او ان يكرر النظر فاما اذا كانت النظرة واحدة فان صيامه صحيح. فلو فرض مثلاً انه نظر - [00:48:05](#)
نظراً في شهوة مرة واحدة ثم حصل خرج منه شيء فان هذا لا يضره، لان هذا يشق التحرز منه ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لك الاولى وليست لك الثانية - [00:48:27](#)
ومعنا اللقطة الاولى يعني النظرة الاولى وان سمعنا ذلك عن ان ينظرها عشر دقائق وكل هذي اولى مشكلة ينظر كل هذي نظرة اولى النظرة الثانية كيف طيب والحالة الثانية ان يكرر النظر. ان يكرر النظر - [00:48:47](#)
فحينئذ اذا خرج منه شيء يفسد صومه لانه تعمّد افساد الصوم في امر منه او حتى او حتى لامرأته عموم عام سوى النظر لامرأتي او لاجنبية اذا نظر نظراً لشهوة فان كانت نظرة واحدة لم يضر - [00:49:07](#)
واذا كرر النظر اذا كرر النظر ثم امنى فان صيامه يفسد اما اذا امدى فالصحيح ان صيامه لا يفسد وقياس المني على المني قياس مع الفارق باختلافهما بالاحكام وفيما يوجب - [00:49:32](#)
كل واحد منهما لا يوجب الغسل والمني يوجب الغسل وقوله ان نظرة امنا يتم صومه. يفهم من قوله يتم فائدتان او نصيب فائدتين. الفائدة الاولى ان صيامه صحيح والفائدة الثانية ان ذلك لا ينقص من اجره وثوابه - [00:49:53](#)
وان صيامه تام ولا فرق في ذلك بين الفريضة وبين النافلة اذا تعمّد الكرّة هذا بفعله اذا خرج من يا فسد صومه اما اذا اخرج مدياً لا ما يفسد نعم - [00:50:18](#)
اذا باشر اذا كان اصلاً لا يأمن نفسه في خطر. خط احمر المهم ان المؤمن اذا كان لا يأمن نفسه يعني حرام حتى القبلة اذا كان لا يعمل نفسه حرام - [00:50:50](#)
اذا كان يأمن نفسه ولذلك لا تفسدوا الصوم ولا تنقضوا الوضوء كان النبي يقبل ثم يخرج الى الصلاة وهذا دليل على ان القبلة لا تفسد الصيام ولا تنقض الوضوء ما لم يخرج منه - [00:51:16](#)
شيء مباشرة قبله بالنسبة للوضوء القبلة المباشرة يعني ما ما يسلم ان يخرج منه شيء ويعرض وضوءه للنار قال رحمه الله باب القبلة للصائم قال حدثنا محمد بن مثنى قال حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرني ابي عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:51:33](#)
قال وحدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل بعض ازواجه وهو صائم ثم ضحكت. طيب - [00:52:08](#)
هذا تقدم لكن هو قوله ثم ضحكت سبب الضحك احد امرين اما تعجباً منها ممن قال ففي ذلك وقال ان القبلة لا تجوز للصائم هي تضحك تعجباً واما ان يكون تعجباً انها تحدثت - [00:52:22](#)
عن امر يتعلق بها مما يستحيا منه فهمتم تعجبوا عائشة ضحكوا عائشة رضي الله عنها اما ان يكون على سبيل التعجب ممن خالف في ذلك كانت تقول كيف مثلاً ينكر هذا وهذا حصل من الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:52:44](#)
واما ان يكون تعجبها من فعل نفسها او من قولها تحدثت فيما يستحيا من ذكره من قبل النساء ولكن الذي الجأها الى ذلك هو

الضرورة وهو تبليغ العلم تبليغ العلم وايصاله - [00:53:06](#)

الامة نعم حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن هشام ابن ابي عبد الله قال حدثنا يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن زينب ابنة سلم عن امها رضي الله عنها - [00:53:27](#)

قالت بينما انا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخميعة اذ حطت فانسلت فاخذت ثيابي ثياب حيضتي وقال ما لك انفسيت؟ قلت نعم فدخلت معه في الخميعة وكانت هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسلان من اناء واحد - [00:53:45](#) وكان يقبلها وهو صائم طيب هذا الحديث يقول بينما انا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخميعة اذ حفظت فانسلت فاخذت ثياب ثياب حيضتي فقال ما لك انفسيت؟ هذا فيه اطلاق - [00:54:06](#)

النفاس على الحيض ويضم هذا ايضا الى حديث عائشة رضي الله عنها حينما قال لها النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع لما حاضت بسلف لعلك نافست. قال قلت نعم - [00:54:23](#)

فدخلت معهم في القبيلة وكانت هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم يغتسلان من اناء واحد وكان يقبلها وهو صائم هذا الحديث فيه دليل على حسن معاشرته النبي صلى الله عليه وسلم - [00:54:39](#)

لا اله ومنها ايضا جواز جواز الاغتسال واحد واما الحديث نهى ان يغتسل الرجل بفضل المرأة والمرأة بفضل ظهور الرجل وقد جاء معلما في اخر الحديث وليغتثر جميعا ليقتترف جميعا - [00:54:54](#)

ومنها ايضا جواز القبلة لقوله وكان يقبلها وهو صائم والعجيب ان الظاهرية رحمهم الله يرون استحباب القبلة للصائم. ويستحب للصائم ان يقبل لان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يقبل وهو صائم. وقد قال الله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة - [00:55:16](#)

ولكن هذا القول ضعيف لان هذا من الافعال التي لا يتعلق بها حكم شرعي من حيث من حيث هي هي من افعال الجبل والطبيعة وانما يتأسى بالنبي صلى الله عليه وسلم فيما ظهر فيه معنى التعبد - [00:55:40](#)

لكن قد يكون هذا الامر اعني القبلة وهو صائم قد يكون مستحبا لغيره لا لذاته قد يكون مستحبا لغيره ذاته فمثلا لو كان الانسان في مجتمع ينكر جواز القبلة للصائم - [00:55:58](#)

فجاء عالما وقبل وهو صائم ليبين الجواز هذا مطلوب وسنة لا لذات القبلة ولكن ولكن لاظهار وبيان الحكم الشرعي - [00:56:20](#)